

سنن البيهقي الكبرى

13476 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمد بن خرزاد الأهوازي قال قرئ على بهلول بن إسحاق وعبد الله بن الحسن وأنا حاضر حدثكم سعيد بن منصور ثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن بن عباس Bهما أن رسول الله ﷺ قال Y الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها أخرجه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره